

Distr.: General
9 April 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والثلاثون
٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨
البند ١٠ من جدول الأعمال

قرار اعتمد مجلس حقوق الإنسان في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

٣٧ / ٤٠ - التعاون مع جورجيا

إن مجلس حقوق الإنسان،
إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،
وإذ يعيّد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من صكوك حقوق الإنسان
الدولية ذات الصلة،
وإذ يضع في اعتباره الصكوك الإقليمية ذات الصلة، لا سيما الاتفاقية الأوروبية لحماية
حقوق الإنسان والحربيات الأساسية،
وإذ يشير إلى قراره ٣٧/٣٤ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧،
وإذ يعيّد تأكيد التزامه بسيادة جورجيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها
المعترف بها دولياً،
وإذ يعيّد أيضاً تأكيد المسؤولية الأساسية التي تقع على الدول في تعزيز وحماية حقوق
الإنسان والحربيات الأساسية،
وإذ يسلم بأهمية مناقشات جنيف الدولية باعتبارها أداة لتناول قضايا الأمن والاستقرار
وحقوق الإنسان والقضايا الإنسانية،
وإذ يرحب بتعاون حكومة جورجيا مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
ومكتبيها في تبليسي وسائر آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والجهات الفاعلة ذات
الصلة،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-05499(A)



* 1 8 0 5 4 9 9 *

وإذ يرحب أيضًا بالمساعدة التقنية المستمرة التي تقدمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن طريق مكتبها في تبليسي،
وإذ يدرك أهمية تقرير المفوض السامي^(١)،

وإذ يشدد على النتائج التي توصل إليها المفوض السامي في التقرير، الذي يؤكد فيه مسؤولية السلطات الحاكمة في كلتا المنطقتين عن صون الحريات الأساسية وحقوق الإنسان المكفولة لجميع الأشخاص الذين يعيشون فيها، ويعرب عن الأسف لرفض الجهات المتحكمة في أبخازيا وجورجيا ومنطقة تسخينيفالي/أوسيتيا الجنوبية في جورجيا التصريح لموظفي المفوضية السامية والآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالدخول دون عائق،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء التمييز على أساس الأصل الإثنى، والقيود المفروضة على التعليم باللغة الأصلية في كلتا المنطقتين الجورجيتين، وإزاء ورود تقارير عن التدمير الشامل الذي تعرض له منازل الأشخاص المنحدرين من الإثنية الجورجية في منطقة تسخينيفالي،

وإذ يدرك بتقدير ما تبذله حكومة جورجيا من جهود لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون وتعزيز النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، إذ يرحب، في هذا السياق، بتعاون الحكومة مع الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان،

وإذ يعرب عن القلق إزاء استمرار حرمان الأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين من الحق في العودة إلى ديارهم بأمان وكرامة،

وإذ يعرب عن بالغ القلق من أن الجهات المتحكمة في هاتين المنطقتين الجورجيتين تمنع منعاً متكرراً تواصل المنطقتين مع المراقبين الدوليين والإقليميين، بما يشمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

وإذ يسلام في هذا السياق بما تكتسيه التقارير الدورية الصادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أهمية وبالنهاية إليها في تقييم حالة حقوق الإنسان في المنطقتين تقييماً موضوعياً ومحايداً،

- ١ - يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل تقديم المساعدة التقنية عن طريق مكتبه في تبليسي؛

- ٢ - يدعوه بشدة إلى إتاحة إمكانية الوصول الفوري للمفوضية السامية والآليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية إلى أبخازيا وجورجيا ومنطقة تسخينيفالي/أوسيتيا الجنوبية بجورجيا؛

- ٣ - يطلب إلى المفوض السامي أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، وفقاً لقراره ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، إحاطة شفوية بمستجدات متابعة هذا القرار في الدورة الثامنة والثلاثين للمجلس، وأن يقدم في الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس تقريراً خطياً عن التطورات المتصلة بالقرار وتنفيذه.

[اعتمد بتصويت مسجل، بأغلبية ١٩ صوتاً مقابل ٥ أصوات، وامتناع ٢٣ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:
المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، بلجيكا، بينما، بيرو، توغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، سلوفاكيا، سلوفينيا، كرواتيا، كوت ديفوار، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

بوروندي، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، باكستان، البرازيل، تونس، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رواندا، السنغال، سويسرا، شيلي، العراق، قطر، قيرغيزستان، كينيا، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيبال، نيجيريا.]